وجمعها ضحايا كالاضحاة والجمع اضحى وبها سمي يوم النحر والمعنى يقول في وقت ذبحها بسم الله اللهم تقبل مني اي اضحيتي ومن امة محمد صلى الله عليه وسلم اي ضحاياهم م ر د اي رواه مسلم وابو داود عن عائشة اني وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض على ملة ابراهيم اي حال كوني على وفق دينه من التوحيد والاخلاص والتفريد وهو غير موجود في بعض النسخ حنيفا اي مائلا الى الحق وهو حال من فاعل وجهت وما انا من المشركين اي لا شركا جليا ولا خفيا ان صلاتي ونسكي اي عبادتي وتقربي او ذبحي وجمع بين الصلوة والذبح كما في قوله تعالى فصل لربك وانحر لان صلوة العيد ساقطة عن الحجاج بمنى ومحياي اي ما آتيه في حياتي ومماتي اي ما اموت عليه من الايمان والعمل الصالح لله رب العالمين لا شريك له وبذلك اي الاخلاص امرت وانا من المسلمين وفي نسخة وانا اول المسلمين اللهم منك ولك اي هذه الاضحية واصلة منك لي ومخلوقة ومملوكة لك وانا فائض منك وعبد لك بسم الله والله اكبر يذبح اي فيذبح د ق مس اي رواه ابو داود وابن ماجة والحاكم عن جابر وقال صلى الله عليه وسلم لفاطمة قومي الى اضحيتك هي ما يذبح يوم النحر على وجه التقرب فاشهديها بفتح الهاء اي فاحضريها فانه اي الشان يغفر لك عند اول قطرة من دمها فيه ايماء الى المبالغة في سرعة القبول وحصول المغفرة كل ذنب عملته اي في جميع عمرك وفي نسخة عملتيه باشباع الكسرة المتولد منه الياء وقولي ان صلوتي ونسكي الى آخره قال عمران اي راوي الحديث قلت يا رسول الله هذا اي اهذا الاجر والثواب لك اي مختص لك ولاهل بيتك خاصة قال بل للمسلمين عامة مس اي رواه الحاكم عن عمران بن حصين فان كانت اي الاضحية او الذبيحة وهي ما اريد ذبحه

بدنة

بدنة اي ناقة او بقرة على ما في المهذب وهو المذهب خلافا للشافعي فانها عنده الابل لا غير ويؤيده ما في المغرب البدنة في اللغة من الابل خاصة ويقع على الذكر والانثى انتهى لكن المراد هنا الابل اتفاقا لقوله فليقمها من الاقامة اي فليوقفها بقصد نحرها والنحر يختص بالابل والذبح بالبقر والغنم ثم ليقل الله اكبر الله اكبر الله اكبر اي ثلاثا اللهم منك ولك ثم ليسم الله ثم لينحرها وان اي الذبيحة عقيقة وهي الشاة التي تذبح عن المولود يوم سابعه فعل كالاضحية مو مس اي رواه الحاكم موقوفا من قول ابن عباس وفعله ويسمى بكسر الميم ويجوز فتحها على العقيقة كما يسمي على الاضحية بسم الله عقيقة فلان اي هذه عقيقة فلان ينويها اي يذكرها بعد البسملة مو مص اي رواه ابن ابي شيبة موقوفا من قول قتادة التابعي واذا دخل البيت اي البيت الحرام وهو الكعبة كبر في نواحيه اي الاربعة خ د اي رواه البخاري وابو داود عن ابن عباس وفي رواية د اي رواه ابو داود عنه ايضا والحاصل انهما رويا عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة ابى ان يدخل البيت وفيه الآلهة فامر بها فاخرجت فاخرج صورة ابراهيم واسمعيل عليهما السلام في ايديهما الازلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم قاتلهم الله لقد علموا انهما ما استقسما بها قط ثم دخل البيت فكبر في نواحي البيت وخرج ولم يصل فيه رواه البخاري وابو داود ولفظ ابي داود فكبر في نواحيه وفي رواية قال ميرك الصحيح ان دخول النبي صلى الله عليه وسلم الكعبة كان في فتح مكة وقال بعضهم في حجة الوداع قلت الاصح انه دخل عام الفتح ويحتمل انه دخل عام الوداع ايضا نعم سياتي في رواية اسامة انه صلى الله عليه وسلم لما دخل البيت صلى والمثبت مقدم على النافي مع ان حديث اسامة

قوله تقبل امر من التقبل بر ترتيب خنثى

او من معقول ١٢

قوله فاشهديها امر من الشهود بمعنى الحضور من باب علم والخطاب لفاطمة رض ١٢ ح

راوي

النحر نشر كشتن در سينه زدن من باب فتح ١٢ ح

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)